#### الأربعاء 14 جمادى الثانية عام 1445 هـ

الموافق 27 ديسمبر سنة 2023 م



السنة الستون

# الجمهورية الجسزائرية الجمهورية المجمورية

# المركب الإلى المركب الم

# إتفاقات دولية ، قوانين ، ومراسيم وترارات وآراء ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبالاغات

الإدارة والتّحرير الأمانة العامّة للحكومة WWW.JORADP.DZ الطّبع والاشتراك المطبعة الرّسميّة	بلدان خارج دول المغرب العربي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنو <i>ي</i> ّ
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة	سنة	سنة	
الهاتف : 023.41.18.89 إلى 92			
الفاكس 023.41.18.76	2675,00 د.ج	1090,00 د.ج	النَّسِخة الأصليَّة
ح.ج.ب 68 3200-50 الجزائر	5350,00 د.ج	2180,00 د.ج	النّسخة الأصليّة وترجمتها
بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060000201930048 00 00	تزاد عليها		
حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن	نفقات الارسال		
بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060000014720242			

ثمن النسخة الأصليّة 14,00 د.ج

ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج

ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة: حسب التّسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

## فهرس

## مراسيم تنظيمية

5	مرسوم رئاسي رقم 23-403 مؤرّخ في 13 جمادى التانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة
	مرسوم رئاسي رقم 23-464 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان
6	ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف الوزير الأول
	مرسوم رئاسي رقم 23-465 مؤرّخ في 13 جماد <i>ى</i> الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان
6	ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
7	مرسوم رئاسي رقم 23-466 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
,	. و
9	ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
	مرسوم رئاسي رقم 23-468 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد
9	بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الطاقة والمناجم
	مرسوم رئاسي رقم 23-469 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد
10	بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير التعليم العالي والبحث العلمي
	مرسوم رئاسي رقم 23-470 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان
11	ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزيرة الثقافة والفنون
	مرسوم رئاسي رقم 23-471 مؤرّخ في 13 جماد <i>ى</i> الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان
12	ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الشباب والرياضة
	مرسوم رئاسي رقم 23-472 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان
12	ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة
	مرسوم رئاسي رقم 23-473 مؤرّخ في 13 جماد <i>ي</i> الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان
13	ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير السكن والعمران والمدينة
	مرسوم رئاسي رقم 23-474 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان
14	ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الاتصال
	مرسوم رئاسي رقم 23-475 مؤرّخ في 13 جمادي الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان مارية 11 سنة 2023، يتضمن تحويل المسابق الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان
14	ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الاتصال
	مرسوم رئاسي رقم 23-476 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان علادة الله التربية من مرتب المنظمة الله المستقبل التربية المنظمة التلك التربية التلك المستقبل التربية المنظمة 2023، وتنظم 2023، وتنظم المنظمة
15	ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف و زير الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية
	مرسوم رئاسي رقم 23-477 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية
15	ميرانيه النولة، يوطنع لحث نظري ورير المسلمان العمومية والمنسات العاعدية السنسية 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان مرسوم رئاسي رقم 23-478 مؤرّخ في 13 جمادي الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان
	مرسوم رئاسي رقم 25-67 مورخ في 15 جمادي الله عام 1477 المواقق 20 ديسمبر سنة 2023، ينتضمن تحوين اعتماد بعثوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية
16	سيرمية مدود ، يوضع مست مستود وزير مصوبية واستسان مستودية واستسان مستود المستسان المستسان المستسان المستسان الم مرسوم رئاسي رقم 23-479 مؤرّخ في 13 جمادي الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يــتضمـن تحويل اعتماد بعنوان
17	مرسوم رئانية الدولة، يوضع تحت تصرف و زير الري
17	. ح
18	ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الصحة
10	. و
18	ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الصحة
10	مرسوم رئاسى رقم 23-482 مؤرّخ فى 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يـتضمـن تحويل اعتماد بعنوان
19	ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
17	-

## فمرس (تابع)

20	مرسوم رئاسي رقم 23-483 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد
20	بعنـوان ميزانيـة الدولـة، يوضع تحت تصـرف رئيس المجلس الإسـلامي الأعلى
21	مرسوم رئاسي رقم 23-484 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف رئيس المجلس الأعلى للشباب
	مراسيم فرديّة
22	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
22	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 20 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام رئيس المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي
22	
22	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان والي و لاية معسكر
22	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مفتشين عامين في ولايتين
22	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مدير الطاقة والمناجم في ولاية بجاية
22	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مديرين للمجاهدين في بعض الولايات
23	. ت و
23	
23	و ي يو مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة
23	و عسره وسسية سرم. مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مدير الصناعة والمناجم في ولاية النعامة
23	عي و عي صحيح مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مدير الصناعة في و لاية أو لاد جلال
23	ودو بورو
23	واعتديم بوروره الفعل واعطران والعنيف الشائدية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة التجارة وترقية الصادرات
24	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مدير الموارد المائية في
	ولاية قسنطينة
24	و لايتين
24	بلعباس
24	بجامعتين

## فمرس (تابع)

24	مرسومان تنفيذيان مؤرّخان في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمنان تعيين عميدي كليتين بجامعتين
24	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مدير معهد الاتصالات السلكية واللاسلكية بجامعة قالمة
	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة التكوين
25	والتعليم المهنيين
25	والتعليم المهنيين في ولايتين
25	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مديرين للثقافة في و لايتين
25	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مدير منتدب للشباب والرياضة بالمقاطعة الإدارية لسيدي عبد الله في ولاية الجزائر
25	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مديرين للصناعة في و لايتين.
25	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين رئيسة ديوان وزير السكن والعمران والمدينة
	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مديرة التنظيم والشؤون
25	القانونية بوزارة التجارة وترقية الصادرات
26	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مدير الصحة والسكان في و لاية البيض
	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مديرين للتشغيل في
26	ولايتين
26	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية
26	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مدير المعهد التكنولوجي للصيد البحري وتربية المائيات في القل
	قرارات، مقرّرات، آراء
	وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية
	قرار مؤرّخ في 2 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 17 أكتوبر سنة 2023،يعدل القرار المؤرّخ في 20 رجب عام 1442 الموافق 4 مارس
26	سنة 2021 والمتضمن تجديد تشكيلة مجلس التوجيه للسلطة الحكومية للتصديق الإلكتروني
	وزارة الفلاحة والتنمية الريفية
	قرار مؤرّخ في 4 ربيع الأوّل عام 1445 الموافق 20 سبتمبر سنة 2023، يعدل القرار المؤرّخ في 4 ربيع الأول عام 1443 الموافق 11
26	أكتوبر سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس توجيه الحظيرة الوطنية لقوراية (و لاية بجاية)
27	قرار مؤرّخ في 4 ربيع الأوّل عام 1445 الموافق 20 سبتمبر سنة 2023، يعدل القرار المؤرّخ في 9 صفر عام 1443 الموافق 16 سبتمبر سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس توجيه الحظيرة الوطنية لتلمسان
21	وزارة التجارة وترقية الصادرات
	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
27	الموافق 26 يناير سنة 2019 الذي يحدد قائمة البضائع الخاضعة للرسم الإضافي المؤقت الوقائي والنسب المتعلقة بها

# مراسبم تنظيمية

مرسوم رئاسي رقم 23-463 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية ووزيرة الثقافة والفنون،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23- 10 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23- 19 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023 الموضوعة تحت تصرف وزيرة الثقافة والفنون،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره أربعمائة وخمسة وسبعون مليون دينار (475.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة "، و في الباب النفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره أربعمائة وخمسة وسبعون مليون دينار (475.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في محافظ برامج الوزارات، ويوزع طبقا للجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

عبد المجيد تبون

#### الجدول الملحق الاعتمادات المفتوحة

بالدينار

ت الاستثمار	الباب 3 : نفقا	عناوين البرامج والبرامج الفرعية
اعتمادات الدفع	رخص الالتزام	تعاوين اجراسج واجراسج اعرك
350 000 000	350 000 000	محفظة برامج وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
350 000 000	350 000 000	البرنامج : الإدارة العامة
350 000 000	350 000 000	البرنامج الفرعي : الدعم الإداري واللوجيستي
125 000 000	125 000 000	محفظة برامج وزارة الثقافة والفنون
125 000 000	125 000 000	البرنامج: التراث الثقافي
125 000 000	125 000 000	البرنامج الفرعي: حماية وتثمين واستغلال التراث الثقافي
475 000 000	475 000 000	مجموع الاعتمادات المفتوحة

مرسوم رئاسي رقم 23-464 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحرف الوزير الأول.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 و المتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-00 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره مائة وثلاثة وسبعون مليونا ومائتان وستة وستون ألف دينار (173.266.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة"، وفي الباب السابع "نفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره مائة وثلاثة وسبعون مليونا ومائتان وستة وستون ألف دينار (173.266.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في محفظة برامج مصالح الوزير الأول، ويوزع طبقا للجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يخشر هذا المرسوم في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

عبد المجيد تبون

#### الجدول الملحق

#### بالدينار

جموع	الم	ات التحويل	الباب 4 : نفق	عناوين البرامج والبرامج
اعتمادات الدفع	رخص الالتزام	اعتمادات الدفع	رخص الالتزام	الفرعية
173 266 000	173 266 000	173 266 000	173 266 000	البرنامج : النشاط الفضائي
173 266 000	173 266 000	173 266 000	173 266 000	البرنامج الفرعي : النشاط الفضائي
173 266 000	173 266 000	173 266 000	173 266 000	مصالح الوزير الأول

مرسوم رئاسي رقم 23-465 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-10 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023 الموضوعة تحت تصرف وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023 مبلغ قدره مليار وعشرون مليون دينار (1.020.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة"، وفي الباب السابع "نفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره مليار وعشرون مليون دينار (1.020.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في محفظة برامج وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، في برنامج "دعم الجماعات المحلية" وفي البرنامج الفرعي "المهام المسندة للجماعات المحلية" وفي الباب الرابع "نفقات التحويل".

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، كل فيما يخصبه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

#### عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 23-466 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-10 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023 الموضوعة تحت تصرف وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره سبعة ملايير ومليون وستمائة ألف دينار (7.001.600.000 دج)، كرخص التزام، ومبلغ قدره سبعة عشر مليارا ومليون وستمائة ألف دينار (17.001.600.000 دج)، كاعتمادات دفع، مقيدان في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة"، وفي الباب السابع "نفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المائة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره سبعة ملايير ومليون وستمائة ألف دينار (7.001.600.000 دج)، كرخص التزام ومبلغ قدره سبعة عشر مليارا ومليون وستمائة ألف دينار (17.001.600.000 دج)، كاعتمادات دفع، يقيدان في محفظة برامج و زارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، ويوزعان حسب الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المائة 3: يكلف وزير المالية ووزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

عبد المجيد تبون

# والدو

الجدول الملحق

	عساويين للبرائمج والبرائمج الغرعية	حركة الأشخاص والممتلكات	الهوية والوثائق المؤمّنة	دعم الجماعات المحلية	المهام المسندة للجماعات المحلية	دعم التنمية الاجتماعية والاقتصادية للجماعات المحلية	الحماية المدنية	الدعم الإداري واللوجيستي	الإدارة العامة	الدعم الإداري واللوجيستي	مجموع الاعتمادات الموضوعة تحت تصرف وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
الباب 2: نفقات تسيير المصالح	رخص الالتزام	383 600 000	383 600 000	I	I	I	340 000 000	340 000 000	378 000 000	378 000 000	1 101 600 000
ات تسییر الع	اعتمادات الدفع	383 600 000	383 600 000	I	I	I	340 000 000	340 000 000	378 000 000	378 000 000	1 101 600 000
الباب 3: نة	رخص الالتزام	ı	ı	ı	I	I	-	I	ı	ı	1
البـاب 3: نفقات الاستثمار	اعتمادات	ı	ı	10 000 000 000	I	10 000 000 000	-	I	I	I	10 000 000 000
الباب4:نفقات التحويل	رخص الالتزام	ı	ı	5 900 000 000	2 900 000 000	I	Γ	I	I	I	5 900 000 000
ات التحويل	اعتمادات الدفع	ı	1	2 900 000 000 000	5 900 000 000	I	Ι	I	I	I	5 900 000 000
الم	رخص الالتزام	383 600 000	383 600 000	2 900 000 000	2 900 000 000 900	I	340 000 000	340 000 000	378 000 000	378 000 000	7 001 600 000
المجموع	التفع	383 600 000	383 600 000	15 900 000 000	2 900 000 000	10 000 000 000	340 000 000	340 000 000	378 000 000	378 000 000	17 001 600 000

مرسوم رئاسي رقم 23-467 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحى لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-10 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023 الموضوعة تحت تصرف وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره أحد عشر مليارا وخمسمائة واثنان وثمانون مليون دينار (11.582.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة"، وفي الباب النفات غير متوقّعة"، المسيّرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره أحد عشر مليارا وخمسمائة واثنان وثمانون مليون دينار

(11.582.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في برنامج "الإدارة العامة" وفي البرنامج الفرعي "الدعم الإداري اللوجيستي" وفي الباب الرابع "نفقات التحويل"، من محفظة برامج وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية.

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

#### عبد المجيد تبون



مرسوم رئاسي رقم 23-468 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الطاقة والمناجم.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير الطاقة والمناجم،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 و المتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-439 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023

والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير الطاقة والمناجم،

#### يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره مائة وتسعة وشمانون مليون دينار (189.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة "، وفي الباب السابع "نفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره مائة وتسعة وثمانون مليون دينار (189.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في محفظة برامج وزارة الطاقة والمناجم، ويوزع طبقا للجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الطاقة والمناجم، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

عبد المجيد تبون

#### الجدول الملحق

#### الاعتمادات المفتوحة

#### بالدينار

المجموع		الباب 4 : نفقات التحويل		: نفقات ثمار	• •	عناوين البرامج	
اعتمادات الدفع	رخص الالتزام	اعتمادات الدفع	رخص الالتزام	اعتمادات الدفع	رخص الالتزام	والبرامج الفرعية	
123 000 000	123 000 000	123 000 000	123 000 000	-	-	الكهرباء والغاز والطاقات الجديدة	
123 000 000	123 000 000	123 000 000	123 000 000	-	ı	الطاقات الجديدة	
66 000 000	66 000 000	-	-	66 000 000	66 000 000	الإدارة العامة	
66 000 000	66 000 000	_	-	66 000 000	66 000 000	تسيير الوزارة	
189 000 000	189 000 000	123 000 000	123 000 000	66 000 000	66 000 000	مجموع الاعتمادات المفتوحة	

مرسوم رئاسي رقم 23-469 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تصرف وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير التعليم العالى والبحث العلمي،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحى لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-17 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023

والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023 مبلغ قدره خمسة عشر مليار دينار (15.000.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة"، وفي الباب السابع "نفقات غير متوقّعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره خمسة عشر مليار دينار (15.000.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في محفظة برامج وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وفي برنامج "الإدارة العامة"، في البرنامج الفرعي "الدعم الإداري" وفي الباب الرابع "نفقات التحويل".

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

#### عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 23-470 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزيرة الثقافة والفنون.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزيرة الثقافة والفنون،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحى لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-19 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزيرة الثقافة والفنون،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره خمسة ملايين دينار (5.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة"، وفي الباب السابع "نفقات غير متوقّعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادّة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره خمسة ملايين دينار (5.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في محفظة برامج وزارة الثقافة والفنون، في برنامج "الإدارة العامة"، وفي البرنامج الفرعي "تسيير الوزارة" وفي الباب الثانى "نفقات تسيير المصالح".

المائة 3: يكلف وزير المالية ووزيرة الثقافة والفنون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 23-471 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحرف وزير الشباب والرياضة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير الشباب والرياضة،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-20 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير الشباب والرياضة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره أربعة ملايير دينار (4.000.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة " وفي الباب السابع "نفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره أربعة ملايير دينار (4.000.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في برنامج "الرياضة" – البرنامج الفرعي "الحياة النقابية والمؤسسات الرياضية" وفي الباب الرابع "نفقات التحويل" في محفظة البرامج لوزارة الشباب والرياضة.

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الشباب والرياضة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

#### عبد المجيد تبون

<del>\_\_\_\_</del>

مرسوم رئاسي رقم 23-472 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزيرة التضامن الوطنى والأسرة وقضايا المرأة،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-23 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره أربعة ملايين وخمسمائة وأربعة عشر ألف دينار (4.514.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص" الاعتمادات المالية غير المخصصة" وفي الباب السابع" نفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره أربعة ملايين وخمسمائة وأربعة عشر ألف دينار (4.514.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في محفظة برامج وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، في برنامج "الإدارة العامة" وفي البرنامج الفرعي "الدعم الإداري"، وفي الباب الثاني "نفقات تسيير المصالح".

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية السّيمقراطية الشّعبية.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

#### عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 23-473 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير السكن والعمران والمدينة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير السكن والعمران والمدينة،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-26 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير السكن والعمران والمدينة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره خمسة عشر مليار دينار (15.000.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة"، وفي الباب السابع "نفقات غير متوقّعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023 مبلغ قدره خمسة عشر مليار دينار (15.000.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في برنامج "التجهيزات العمومية" وفي البرنامج الفرعي "تجهيزات عمومية أخرى" وفي الباب الثالث "نفقات الاستثمار"، من محفظة برامج وزارة السكن والعمران والمدينة.

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير السكن والعمران والمدينة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 23-474 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحرف وزير الاتصال.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير الاتصال،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 و المتعلق بقوانين المالية، المعدل و المتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحى لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-28 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير الاتصال،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره ستمائة وتسعون مليون دينار (690.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة " وفي الباب السابع "نفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره ستمائة وتسعون مليون دينار (690.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في محفظة برامج وزارة الاتصال، في برنامج: "الإعلام والاتصال المؤسساتي"، وفي البرنامج الفرعى: "الإعلام"، الباب الرابع: "نفقات التحويل".

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الاتصال، كل فيما يخصبه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشّعبية.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 23-475 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الاتصال.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير الاتصال،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أوّل جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-28 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير الاتصال،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره خمسمائة وخمسون مليون دينار (550.000.000 دج)، كرخص التزام، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة"، وفي الباب السابع "نفقات غير متوقّعة"، المسيّرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023 مبلغ قدره خمسمائة وخمسون مليون دينار (550.000.000 دج)، كرخص التزام، يقيد في محفظة برامج وزارة الاتصال في برنامج: "الإدارة العامة"، وفي البرنامج الفرعي: "الدعم الإداري"، البالب الثالث "نفقات الاستثمار".

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الاتصال، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 13 جمادي الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

#### عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 23-476 مؤرّخ في 13 جمادي الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوى رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادي الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-308 المؤرخ في 17 صفر عام 1445 الموافق 3 سبتمبر سنة 2023 والمتضمن مراجعة توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية - سابقا،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادي الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره سبعة عشر مليارا وأربعمائة واثنان وخمسون مليونا وسبعمائة وثلاثون ألف دينار (17.452.730.000 دج)، كرخص التزام ومبلغ قدره مائتان وتسعة عشر مليون دينار (219.000.000 دج)، كاعتمادات دفع، مقيدان في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة"، و في الباب السابع "نفقات غير متوقّعة"، المسيّرة من طرف وزير المالية.

المادّة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره سبعة عشر مليارا وأربعمائة واثنان وخمسون مليونا وسبعمائة وثلاثون ألف دينار (17.452.730.000دج)، كرخص التزام، ومبلغ قىدرە مائتان وتسعة عشر مليون دينار (219.000.000 دج) كاعتمادات دفع، يقيدان في محفظة برامج وزارة الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية وفي برنامج "المنشآت الأساسية للطرق والطرق السيّارة" وفي البرنامج الفرعي "تطوير المنشآت الأساسية للطرق" وفي الباب الثالث "نفقات الاستثمار".

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الأشغال العمومية والمنشأت القاعدية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 13 جمادي الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

#### عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 23-477 مؤرّخ في 13 جمادي الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوى رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذى الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-308 المؤرخ في 17 صفر عام 1445 الموافق 3 سبتمبر سنة 2023 والمتضمن مراجعة توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية - سابقا،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره سبعة وثلاثون مليارا وستمائة وستون مليونا ومائة واثنان وتسعون ألف دينار (37.660.192.000 دج)، كرخص التزام، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة"، وفي الباب السابع "نفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادّة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره سبعة وثلاثون مليارا وستمائة وستون مليونا ومائة واثنان وتسعون ألف دينار (37.660.192.000 دج)، كرخص التزام، يقيد في محفظة برامج وزارة الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية وفي برنامج "المنشآت الأساسية للطرق والطرق السيارة" وفي البرنامج الفرعي "تطوير المنشآت الأساسية للطرق" في البرنامج الفرعي "تطوير المنشآت الأساسية للطرق" في الباب الثالث "نفقات الاستثمار".

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 23-478 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير الأشغال العمومية والمنشأت القاعدية،
- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،
- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،
- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحى لسنة 2023،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-308 المؤرخ في 17 صفر عام 1445 الموافق 3 سبتمبر سنة 2023 والمتضمن مراجعة توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023 الموضوعة تحت تصرف وزير الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية سابقا،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره أربعة عشر مليارا ومائة وثمانية وثلاثون مليونا وخمسمائة ألف دينار (14.138.500.000 دج)، كرخص التزام، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة"، وفي الباب السابع "نفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره أربعة عشر مليارا ومائة وثمانية وثلاثون مليونا وخمسمائة ألف دينار (14.138.500.000 دج)، كرخص التزام، يقيد في محفظة برامج وزارة الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية وفي برنامج "المنشآت الأساسية للطرق والطرق السيارة" وفي البرنامج الفرعي "تطوير وصيانة الطرق السيارة" الباب الثالث "نفقات الاستثمار".

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرّسمية للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 دسمبر سنة 2023.

#### عبد المجيد تبون

\*----

مرسوم رئاسي رقم 23-479 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحرف وزير الري.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير الرى،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-308 المؤرخ في 17 صفر عام 1445 الموافق 3 سبتمبر سنة 2023 والمتضمن مراجعة توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية - سابقا،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره اثنان وتسعون مليارا ومائتان وخمسة وأربعون مليون دينار (92.245.000.000)، كرخص التزام، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة"، وفي الباب السابع "نفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره اثنان وتسعون مليارا ومائتان وخمسة وأربعون مليون دينار (ينار ومائتان وخمسة وأربعون مليون دينار (92.245.000.000 دج)، كرخص التزام، يقيد في الباب الثالث "نفقات الاستثمار" وفي محفظة البرامج لوزارة الري، ويوزع طبقا للجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادّة 3: يكلف وزير المالية ووزير الري، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 دسمبر سنة 2023.

عبد المجيد تبون

#### الجدول الملحق الاعتمادات المفتوحة الباب 3 "نفقات الاستثمار"

#### بالدينار

عناوين البرامج والبرامج الفرعية
برنامج: حشد الموارد المائية والأمن المائي
البرنامج الفرعي : تحويلات المياه
البرنامج الفرعي : التنقيبات
برنامج: التزويد بالمياه الصالحة للشرب والمياه الصناعية
البرنامج الفرعي: التوصيل بالمياه الصالحة للشرب والمياه الصناعية
برنامج : التطهير وحماية البيئة الطبيعية
البرنامج الفرعي : محطات تصفية مياه الصرف الصحي
مجموع الاعتمادات المفتوحة

مرسوم رئاسي رقم 23-480 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحرف وزير الصحة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير الصحة،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 و المتعلق بقوانين المالية، المعدل و المتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23- 32 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير الصحة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره ملياران وثلاثة وخمسون مليون دينار (2030.000.000) كرخص التزام، مقيد في تخصيص "لاعتمادات المالية غير المخصصة" وفي الباب السابع "نفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

**المادّة 2:** يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره ملياران وثلاثة وخمسون مليون دينار (2.053.000.000 دج)، كرخص

التزام، يقيد في برنامج "الوقاية والعلاج" وفي البرنامج الفرعي "الوقاية والعلاج" وفي الباب الثالث "نفقات الاستثمار"، من محفظة برامج وزارة الصحة.

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الصحة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

#### عبد المجيد تبون



مرسوم رئاسي رقم 23-481 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحرف وزير الصحة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير المحة،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-32 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير الصحة،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في
27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023

والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره عشرون مليار دينار (20.000.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص" الاعتمادات المالية غير المخصصة" وفي الباب السابع" نفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023 مبلغ قدره عشرون مليار دينار (20.000.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في برنامج "الإدارة العامة" وفي البرنامج الفرعي "الدعم الإداري" في الباب الرابع "نفقات التحويل"، في محفظة برامج وزارة الصحة.

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الصحة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

#### عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 23-482 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-33 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتى:

المادّة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023 مبلغ قدره تسعة وتسعون مليونا وأربعمائة وتسعة الاف دينار (99.409.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة"، وفي الباب السابع "نفقات غير متوقّعة"، المسيّرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره تسعة وتسعون مليونا وأربعمائة وتسعة آلاف دينار (99.409.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في محفظة برامج وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، ويوزع طبقا للجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

عبد المجيد تبون

## الجدول الملحق الاعتمادات المفتوحة

بالدينار

		قات تسيير	الباب 2 : نفا	: نفقات	الباب 1			
موع	المجموع		المصالح		المست	عناوين البرامج		
اعتمادات	رخص	رخص اعتمادات		اعتمادات	رخص	والبرامج الفرعية		
الدفع	الالتزام	الدفع	الالتزام	الدفع	الالتزام			
99 409 000	99 409 000	50 024 000	50 024 000	49 385 000	49 385 000	الإدارة العامة		
50 024 000	50 024 000	50 024 000	50 024 000	_	_	تسيير الوزارة		
49 385 000	49 385 000	-	-	49 385 000	49 385 000	الدعم الإداري		
99 409 000	99 409 000	50 024 000	50 024 000	49 385 000	49 385 000	مجموع الاعتمادات المفتوحة		

مرسوم رئاسي رقم 23-483 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحرف رئيس المجلس الإسلامي الأعلى.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-43 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف رئيس المجلس الإسلامي الأعلى،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره خمسة وأربعون مليون دينار (45.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة "، و في الباب السابع "نفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2023 مبلغ قدره خمسة وأربعون مليون دينار (45.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في البرنامج "ترقية التعاليم الدينية الإسلامية" البرنامج الفرعي "تشجيع وترقية الاجتهاد" وفي الباب الثاني "نفقات التسيير" لمحفظة برامج المجلس الإسلامي الأعلى.

المادة 3: يكلف وزير المالية ورئيس المجلس الإسلامي الأعلى، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشّعبية.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 23-484 مؤرّخ في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف رئيس المجلس الأعلى للشباب.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 22-24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

- وبمقتضى القانون رقم 23-15 المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 5 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية التصحيحى لسنة 2023،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-49 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 2 جانفي سنة 2023 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف رئيس المجلس الأعلى للشباب،

التصحيحي لسنة 2023، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

#### يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، مبلغ قدره مائة مليون دينار (100.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة "، وفي الباب السابع "نفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-438 المؤرخ في

27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023

والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية

المادّة 2: يخصص بعنوان سنة 2023، مبلغ قدره مائة مليون دينار (100.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في محفظة برامج المجلس الأعلى للشباب ويوزع حسب الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يكلف وزير المالية ورئيس المجلس الأعلى للشباب، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشّعبية.

حرّر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 26 ديسمبر سنة 2023.

عبد المجيد تبون

#### الجدول الملحق

بالدينار

المجموع		الباب 3 : نفقات الاستثمار			الباب 2 : نفا المص	عناوين البرامج	
اعتمادات الدفع	رخص الالتزام	اعتمادات الدفع	رخص الالتزام	اعتمادات الدفع	رخص الالتزام	والبرامج الفرعية	
100 000 000	100 000 000	24 000 000	24 000 000	76 000 000	76 000 000	ترقية الشباب	
41 000 000	41 000 000	-	_	41 000 000	41 000 000	نشاطات المجلس	
59 000 000	59 000 000	24 000 000	24 000 000	35 000 000	35 000 000	الإدارة العامة	
100 000 000	100 000 000	24 000 000	24 000 000	76 000 000	76 000 000	مجموع الاعتمادات المفتوحة	

# مراسبم فردية

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مكلّف بمهمة برئاسة الجمهوريّة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، تنهى مهام السيّد مراد سليمان بن عامر، بصفته مكلّفا بمهمة برئاسة الجمهوريّة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 20 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام رئيس المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 20 ديسمبر سنة 2023، تنهى مهام السيد سيدي محمد بوشناق خلادي، بصفته رئيسا للمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 20 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين رئيسة المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 20 ديسمبر سنة 2023، تعيّن السيّدة ربيعة خرفي، رئيسة للمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والعبئي.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان والي ولاية معسكر.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، تنهى مهام السيد كمال عبد الكريم مصطفاي، بصفته رئيسا لديوان والي ولاية معسكر.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مفتشين عامين في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، تنهى مهام السيّدين الآتي اسماهما، بصفتهما مفتشين عامين في الولايتين الآتي تين :

- كمال بن فليس، في و لاية الوادي،
- جيلالي سكينة، في ولاية عين الدفلي، لإحالته على التقاعد.

\_\_\_\_<del>\*</del>\_\_\_

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مدير الطاقة والمناجم في ولاية بجاية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، تنهى مهام السيّد بوعلام أيت حمادوش، بصفته مديرا للطاقة والمناجم في ولاية بجاية، لإحالته على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مديرين للمجاهدين في بعض الولايات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، تنهى مهام السادة الآتية أسماؤهم، بصفتهم مديرين للمجاهدين في الولايات الآتية، لإحالتهم على التقاعد:

- إسماعيل دحراوي، في و لاية سكيكدة،
  - جمال معزوزي، في و لاية توقرت،
    - محمد دزيري، في ولاية المغير.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام عميد كلية التكنولوجيا بجامعة عنابة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، تنهى مهام السيّد حمودة بوطغان، بصفته عميدا لكلية التكنولوجيا بجامعة عنابة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، تنهى مهام السيّدة والسيّد الآتي اسماهما، بصفتهما مديرين للثقافة في الولايتين الآتيتين، لتكليف كل منهما بوظيفة أخرى:

- محمد نميلي، في و لاية سكيكدة،

مديرين للثقافة في ولايتين.

- صبيحة طهرات، في ولاية تيبازة.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام بوزارة التضامن الوطنى والأسرة وقضايا المرأة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، تنهى مهام السيدة والسيد الآتي اسماهما، بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة:

- كمال بلعالية، بصفته مديرا لحماية وترقية الطفولة والمراهقة وبرامج التضامن تجاه الشباب،
- ظريفة بسكري، بصفتها نائبة مدير للطفولة الصغيرة والطفولة المحرومة من العائلة.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مدير الصناعة والمناجم في ولاية النعامة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، تنهى مهام السيد جمال الدين بن سونة، بصفته مديرا للصناعة والمناجم في ولاية النعامة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

**\_\_\_\_** 

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مدير الصناعة في ولاية أولاد جلال.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، تنهى مهام السيد نجيب عبد الرحيم بن عتو، بصفته مديرا للصناعة في ولاية أولاد جلال، لتكليفه بوظيفة أخرى.

**\_\_\_\_** 

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مكلّفة بالدراسات والتلخيص بوزارة السكن والعمران والمدينة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، تنهى مهام السيدة مريم تلمات عمار، بصفتها مكلّفة بالدراسات والتلخيص بوزارة السكن والعمران والمدينة، لتكليفها بوظيفة أخرى.

\_\_\_\_<del>\*</del>\_\_\_

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة التجارة وترقية الصادرات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، تنهى مهام السيّدة سهام خالدي، بصفتها نائبة مدير للتنظيم بوزارة التجارة وترقية الصادرات، لتكليفها بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام مدير الموارد المائية في ولاية قسنطينة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، تنهى مهام السيد موسى لبقع، بصفته مديرا للموارد المائية في ولاية قسنطينة.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن إنهاء مهام

مديرين للتشغيل في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، تنهى مهام السيدين الآتي اسماهما، بصفتهما مديرين للتشغيل في الولايتين الآتيتين، لتكليف كل منهما بوظيفة أخرى:

- محمد يعقوبي، في و لاية سعيدة،
- كمال جلاد، في و لاية سيدي بلعباس.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين الأمين العام لجامعة سيدي بلعباس.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يعيّن السيّد عبد القادر بن حميد، أمينا عاما لجامعة سيدى بلعباس.

مرسومان تنفيذيان مؤرّخان في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمنان تعيين نائبي مدير بجامعتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يعيّن السيّد حمودة بوطغان،

نائب مدير مكلّفا بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج بجامعة عنابة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يعيّن السيّد محمد خثير، نائب مدير مكلّفا بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات وكذا التكوين العالي في التدرج بجامعة سيدي بلعباس.

\_\_\_\_<del>\*</del>\_\_\_

مرسومان تنفيذيان مؤرّخان في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمنان تعيين عميدي كليتين بجامعتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يعيّن السيّد محمد خضرواي، عميدا لكلية الهندسة الكهربائية بجامعة سيدي بلعباس.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يعيّن السيّد نبيل كريبس، عميدا لكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة قالمة.

\_\_\_\_\_<del>\*</del>\_\_\_\_

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مدير معهد الاتصالات السلكية واللاسلكية بجامعة قالمة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يعيّن السيّد صالح رضاضعة، مديرا لمعهد الاتصالات السلكية واللاسلكية بجامعة

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، تعيّن السيّدة لويزة عدوان، نائبة مدير للدراسات والبحث والتوثيق بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.

مرسومان تنفيذيان مؤرّخان في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمنان تعيين مديرين للتكوين والتعليم المهنيين في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يعيّن السيّد عبد المطلب فيت، مديرا للتكوين والتعليم المهنيين في ولاية تيارت.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يعيّن السيّد أحمد شايب الذراع، مديرا للتكوين والتعليم المهنيين في ولاية النواهة

\_\_\_\_\_\*\_\_

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مديرين للثقافة في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، تعيّن السيّدة والسيّد الآتى اسماهما، مديرين للثقافة في الولايتين الآتيتين :

- صبيحة طهرات، في ولاية سكيكدة،
  - محمد نميلي، في ولاية غرداية.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مدير منتدب للشباب والرياضة بالمقاطعة الإدارية لسيدي عبد الله في ولاية الجزائر.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يعيّن السيّد رضا فيصلي، مديرا منتدبا للشباب والرياضة بالمقاطعة الإدارية لسيدي عبد الله في ولاية الجزائر.

\_\_\_\_<del>\*</del>\_\_\_\_

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مديرين للصناعة في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يعيّن السيّدان الآتي اسماهما، مديرين للصناعة في الولايتين الآتيتين:

- جمال الدين بن سونة، في و لاية سيدي بلعباس،
  - نجيب عبد الرحيم بن عتو، في ولاية النعامة.

\_\_<del>\*</del>\_\_\_\_

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين رئيسة ديوان وزير السكن والعمران والمدينة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، تعيّن السيّدة مريم تلمات عمار، رئيسة لديوان وزير السكن والعمران والمدينة.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مديرة التنظيم والشؤون القانونية بوزارة التجارة وترقية الصادرات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، تعيّن السيّدة سهام خالدي، مديرة للتنظيم والشؤون القانونية بوزارة التجارة وترقية الصادرات.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مدير الصحة والسكان في ولاية البيض.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يعيّن السيّد مزيان بلعيد، مديرا للصحة والسكان في ولاية البيض.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مديرين للتشغيل في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يعيّن السيّدان الآتي اسماهما، مديرين للتشغيل في الولايتين الآتيتين:

- كمال جلاد، في و لاية سعيدة،
- محمد يعقوبي، في ولاية سيدي بلعباس.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 11 ديسمبر سنة 2023، تعيّن السيّدة نعيمة موشوكة، نائبة مدير للصيد الحرفي والساحلي وأعالي البحار بوزارة الصيد البحرى والمنتجات الصيدية.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يتضمن تعيين مدير المعهد التكنولوجي للصيد البحري وتربية المائيات في القل.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يعيّن السيّد محمد سنان، مديرا للمعهد التكنولوجي للصيد البحري وتربية المائيات في القل.

# قرارات، مقرّرات، آراء

## وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

قرار مؤرّخ في 2 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 17 أكتوبر سنة 2023، يعدل القرار المؤرّخ في 20 رجب عام 1442 الموافق 4 مارس سنة 2021 والمتضمن تجديد تشكيلة مجلس التوجيه للسلطة الحكومية للتصديق الإلكتروني.

بموجب قرار مؤرّخ في 2 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 17 أكتوبر سنة 2023، يعدّل القرار المؤرّخ في 20 رجب عام 1442 الموافق 4 مارس سنة 2021 والمتضمن تجديد تشكيلة مجلس التوجيه للسلطة الحكومية للتصديق الإلكتروني، المعدّل، كما يأتي:

حتی)	تغيير	(بدون		•••••	•••••	•••••	•••••	"
	عضوا،	وطنے ،	الدفاع ال	ل وزارة	، ممثا	اد عدو	د جو	السد

.....(الباقي بدون تغيير) ......".

## وزارة الفلاحة والتنمية الريفية

قرار مؤرّخ في 4 ربيع الأوّل عام 1445 الموافق 20 سبتمبر سنة 2023، يعدل القرار المؤرّخ في 4 ربيع الأول عام 1443 الموافق 11 أكتوبر سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس توجيه الحظيرة الوطنية لقوراية (ولاية بجاية).

بموجب قرار مؤرّخ في 4 ربيع الأوّل عام 1445 الموافق 20 سبتمبر سنة 2023، يعدل القرار المؤرّخ في 4 ربيع الأول عام 1443 الموافق 11 أكتوبر سنة 2021، والمتضمن تعيين أعضاء مجلس توجيه الحظيرة الوطنية لقوراية (ولاية بجاية)، المعدل، كما يأتى:

".....(بدون تغییر حتی)

ممثلة المديرية العامة	زالـوك،	زوجة	بناني	– دلیلة
				لفارات،

."	بدون تغییر)	(الباقي	

قرار معؤرّخ في 4 ربيع الأوّل عام 1445 الموافق 20 سبتمبر سنة 2023، يعدل القرار المؤرّخ في 9 صفر عام 1443 الموافق 16 سبتمبر سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس توجيه الحظيرة الوطنية لتلمسان.

بموجب قرار مؤرّخ في 4 ربيع الأول عام 1445 الموافق 20 سبتمبر سنة 2023، يعدل القرار المؤرّخ في 9 صفر عام 1443 الموافق 16 سبتمبر سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس توجيه الحظيرة الوطنية لتلمسان، المعدل، كما يأتى:

"- شهرزاد بلعيساوي، ممثلة وزير الفلاحة والتنمية الريفية، رئيسة،

-....(بدون تغییر حتی)

- عبد الوهاب مسعودي، ممثل الوزير المكلف بالطاقة والمناجم،

-....(بدون تغییر).....

- رفيقة بلحاج، ممثلة الوزيرة المكلفة بالبيئة،

- زيد محمد بشير ، ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية ،

- أحمد قاسمي، ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية،

ر)ر	ون تغيير	(بد	

-.....(بدون تغییر).....

محمد عامر ، ممثل الوزير المكلف بالصحة ،

.....(الباقى بدون تغيير)......".

#### وزارة التجارة وترقية الصادرات

قرار مؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023، يعدّل القرار المؤرّخ في 19 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 26 يناير سنة 2019 الذي يحدد قائمة البضائع الخاضعة للرسم الإضافى المؤقت الوقائى والنسب المتعلقة بها.

إنّ وزير التجارة وترقية الصادرات،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23–119 المؤرّخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02–453 المؤرّخ في 17 شوّال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدّد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى القرار المؤرّخ في 19 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 26 يناير سنة 2019 الذي يحدّد قائمة البضائع الخاضعة للرسم الإضافي المؤقت الوقائي والنسب المتعلقة بها، المعدّل،

#### يقرّر ما يأتى:

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القرار المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 26 يناير سنة 2019 الذي يحدد قائمة البضائع الخاضعة للرسم الإضافي المؤقت الوقائي والنسب المتعلقة بها، المعدل.

المادة 2: تعدل قائمة البضائع الخاضعة للرسم الإضافي المؤقت الوقائي والنسب المتعلقة بها، المذكورة في الملحق بالقرار المؤرّخ في 19 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 26 يناير سنة 2019 والمذكور أعلاه، وفقاً للقائمة الملحقة بهذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 6 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 19 ديسمبر سنة 2023.

الطيب زيتونى

الملحق قائمة البضائع الخاضعة للرسم الإضافي المؤقت الوقائي والنسب المتعلقة بها

النسب %	تعيين المنتجات	البند والبند التعريفي الفرعي	الرقم
	لحوم فصيلة الأغنام أو الماعز طازجة، مبرّدة أو مجمّدة.	02.04	
ملغى	من فصيلة أليفة	0204.10.10.00	1
%70	غیرها	0204.10.90.00	2
ملغى	من فصيلة أليفة	0204.21.10.00	3
%70	غیرها	0204.21.90.00	4
ملغى	من خراف	0204.22.11.00	5
ملغى	غیرها	0204.22.19.00	6
%70	غيرها	0204.22.90.00	7
%70	من فصيلة أليفة	0204.23.11.00	8
%70	غیرها	0204.23.19.00	9
%70	من فصيلة أليفة	0204.23.21.00	10
%70	غیرها	0204.23.29.00	11
%70	من فصيلة أليفة	0204.23.91.00	12
%70	غیرها	0204.23.99.00	13
%70	من فصيلة أليفة	0204.30.10.00	14
%70	غيرها	0204.30.90.00	15
%70	من فصيلة أليفة	0204.41.10.00	16
%70	غيرها	0204.41.90.00	17
%70	من خراف	0204.42.11.00	18
%70	غیرها	0204.42.19.00	19
%70	غيرها	0204.42.90.00	20
%70	من فصيلة أليفة	0204.43.11.00	21
%70	غیرها	0204.43.19.00	22
%70	من فصيلة أليفة	0204.43.21.00	23
%70	غیرها	0204.43.29.00	24
%70	من فصيلة أليفة	0204.43.91.00	25
%70	غیرها	0204.43.99.00	26
%70	من فصيلة أليفة	0204.50.11.00	27

### **الملحق** (تابع)

النسب %	تعيين المنتجات	البند والبند التعريفي الفرعي	الرقم
%70	غیرها	0204.50.19.00	28
%70	من فصيلة أليفة	0204.50.21.00	29
%70	غیرها	0204.50.29.00	30
%70	من فصيلة أليفة	0204.50.31.00	31
%70	غیرها	0204.50.39.00	32
%70	من فصيلة أليفة	0204.50.41.00	33
%70	غیرها	0204.50.49.00	34
%70	من فصيلة أليفة	0204.50.51.00	35
%70	غیرها	0204.50.59.00	36
%70	من فصيلة أليفة	0204.50.61.00	37
%70	غیرها	0204.50.69.00	38
	لحوم وأحشاء صالحة للأكل، طازجة، مبرّدة أو مجمّدة، للدواجن الداخلة في البند رقم 01.05.	02.07	
%70	مقدمة بدون ريش وبدون أمعاء مع الرأس والرجلين، مسمّاة "دجاج 83 %"	0207.11.10.00	39
%70	مقدمة بدون ريش، مفرغة، وبدون الرأس والرجلين، ولكن مع الرقبة والكبد والقانصة، مسمّاة " دجاج 70 %"	0207.11.20.00	40
%70	مقدمة بدون ريش، مفرغة، وبدون الرأس والرجلين وبدون العنق والقلب والكبد والقانصة، مسمّاة "دجاج 65 %"، أو مقدمة بشكل آخر	0207.11.90.00	41
%70	مقدمة بدون ريش وبدون أمعاء مع الرأس والرجلين، مسمّاة "دجاج 83%"	0207.12.10.00	42
%70	مقدمة بدون ريش، مفرغة، وبدون الرأس والرجلين، ولكن مع الرقبة والكبد والقانصة، مسمّاة " دجاج 70 %"	0207.12.20.00	43
ملغى	مقدمة بدون ريش، مفرغة، وبدون الرأس والرجلين وبدون العنق والقلب والكبد والقانصة، مسمّاة "دجاج 65 %"، أو مقدمة بشكل آخر	0207.12.90.00	44
%70	قطع بدون عظام	0207.13.10.00	45
%70	أنصاف وأرباع	0207.13.21.00	46
%70	أجنحة كاملة وإن كانت بدون أطراف	0207.13.22.00	47
%70	ظهر ورقبة وظهر مع الرقبة وأرداف أو أطراف الأجنحة	0207.13.23.00	48

### **الملحق** (تابع)

النسب %	تعيين المنتجات	البند والبند التعريفي الفرعي	الرقم
%70	أفخاذ وقطع من الأفخاذ	0207.13.25.00	49
%70	غیرها	0207.13.29.00	50
ملغى	من عظم القص وشرائح لحم (الصدر) بدون جلد، غير مفروم	0207.14.12.00	51
ملغى	من أفخاذ كاملة بدون الجلد، غير مفروم	0207.14.13.00	52
%70	غیرها	0207.14.19.00	53
ملغى	أنصاف وأرباع	0207.14.21.00	54
ملغى	أجنحة كاملة وإن كانت بدون أطراف	0207.14.22.00	55
ملغى	ظهر ورقبة وظهر مع الرقبة وأرداف أو أطراف الأجنحة	0207.14.23.00	56
ملغى	أفخاذ وقطع من الأفخاذ	0207.14.25.00	57
%70	غیرها	0207.14.29.00	58
%70	مقدمة بدون ريش، مفرغة، وبدون الرأس والرجلين، مع الرقبة والقلب والكبد والقانصة، مسمّاة "ديك رومي 80 %"	0207.24.10.00	59
%70	مقدمة بدون ريش، مفرغة، وبدون الرأس والرقبة والرجلين والقلب والكبد والقانصة، مسمّاة "ديك رومي 73 %" أو مقدمة بشكل آخر	0207.24.90.00	60
%70	مقدمة بدون ريش، مفرغة، وبدون الرأس مع الرقبة والرجلين، والقلب والكبد والقانصة، مسمّاة "ديك رومي 80%"	0207.25.10.00	61
ملغى	مقدمة بدون ريش، مفرغة، وبدون الرأس والرقبة والرجلين والقلب والكبد والقانصة، مسمّاة "ديك رومي 73 %" أو مقدمة بشكل آخر	0207.25.90.00	62
%70	من عظم القص وشرائح لحم (الصدر) بدون جلد، غير مفروم	0207.26.12.00	63
%70	من أفخاذ كاملة بدون الجلد، غير مفروم	0207.26.13.00	64
%70	غیرها	0207.26.19.00	65
%70	أنصاف وأرباع	0207.26.21.00	66
%70	أجنحة كاملة وإن كانت بدون أطراف	0207.26.22.00	67
%70	ظهر ورقبة وظهر مع الرقبة وأرداف أو أطراف الأجنحة	0207.26.23.00	68
%70	أفخاذ وقطع من الأفخاذ	0207.26.25.00	69
%70	غیرها	0207.26.29.00	70

#### **الملحق** (تابع)

النسب %	تعيين المنتجات	البند والبند التعريفي الفرعي	الرقم
ملغى	من عظم القص وشرائح لحم (الصدر) بدون جلد، غير مفروم	0207.27.12.00	71
ملغى	من أفخاذ كاملة بدون الجلد، غير مفروم	0207.27.13.00	72
%70	غیرها	0207.27.19.00	73
ملغى	أنصاف وأرباع	0207.27.21.00	74
ملغى	أجنحة كاملة وإن كانت بدون أطراف	0207.27.22.00	75
ملغى	ظهر ورقبة وظهر مع الرقبة وأرداف أو أطراف الأجنحة	0207.27.23.00	76
ملغى	أفخاذ وقطع من الأفخاذ	0207.27.25.00	77
%70	غیرها	0207.27.29.00	78

.....(الباقي بدون تغيير)